



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالدلم
المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي
ترخيص رقم (3159)

نظام الرقابة الداخلية

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالدلم

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالدلم



المقدمة

يتعمد على مجلس الإدارة اعياد نظام رقابة داخلية للجمعية لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي يمدده من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقييد باللائحة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية، وأن عاملات الأطراف ذات العلاقة تيم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها. وتتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة يهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الأبرام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي يحكم طبيعة العمل داخل الجمعية. وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات ولوائحه، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الاساسي قرر مجلس إدارة الجمعية بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .

المادة الاولى : تعرف الرقابة الداخلية :

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عبارة عن مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزلافة ويحضر الكفاءة التشغيلية للجمعية، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقييد بسياسياتها، وتحديد الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية . كما يمكن تعريفها ايضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات. فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية .

المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

أن الاهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي :

- التحكم في الجمعية : من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية و عوامل إنتاجها و في نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما يرمي إليه، ينبع علمها يحدد أهدافها، هياكلها، طرفها



وإجراءها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.

- حماية الأصول: من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية جميع عناصر الأصول، والتي يمكن الجمعية من البقاء والمحافظة ع أصولها من كل الإخطار الممكنة وكذلك دفع عجلها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- صهان نوعية المعلومات: بغية صهان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
- تشجيع العمل بكفاءة: إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من صهان الاستعمال الاحسن والكفاء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
- تشجيع الاليرام بالسياسات الإدارية: إن الاليرام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع واحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الحطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية :

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فهيا:

أولاً : الرقابة المحاسبية :

- يهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات و مدى الاعتماد عليها . و تعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل لحاسب الآلي و إتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة الاجمالية ووجه موازن المراجعة الدورة و عمل التدقيق الدوري وغيرها ، و يتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :
١. وضع وتصمم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية .
 ٢. وضع نظام محاسبي متكامل وسلم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية .



٣. وضع نظام سلم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقا للقواعد المحاسبية المتعارف عليها .
٤. وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية و أصولها وممتلكاتها ومتابعيها للتأكد من وجودها واستخدامها فما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
٥. وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حياة الجمعية على أساس دوري، وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة
٦. وضع نظام لإعداد موازن مراجعة بشكل دوري لتحقيق من دقة ما يتم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفيرة المعد عنها ميران المراجعة .
٧. وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفيرة من مسؤول واحد أو أكبر في الجمعية .

يانيا : الرقابة الادارة :

ويهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند إلى تحضير التقارير المالية و الإدارة و الموازنات التقديرية و الدراسات الإحصائية و تقارير الانتاج و البرامج و التدريب وغير ذلك. ويحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

١. تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات و الأقسام و التي تساعد في تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يُسهل توظيفها
٢. وضع نظام لرقابة الحطة التنظيمية في الجمعية لبيان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات و التا تحقيق الأهداف الموضوع.

٣. وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقاربات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.

٤. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية و ما يهدف إلى تحقيقه من أهداف و ما يصل إلى من نتائج أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أسس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرز ضرورة اتخاذ هذا القرار.



بالتالي : الضبط الداخلي :

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس و الضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يوضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات و السلطات و المسؤوليات .

المادة الرابعة : مكوبات ومبادئ الرقابة الداخلية :

بشمل أي نظام رقابي على مكوبات أساسية لا بد من الاهيام بها أو دراسيا بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى صان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية و تشمل هذه المكوبات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي :

أولا : بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أساسا لكل المعايير حيث أنها تعطى نظاما وبيئة تؤيد على جودة الإنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤيد علمها أهمها:

١. براهة الادارة والعاملين والقم الاخلاقية التي يحافظون عليها .
٢. اليرام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معيس من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجبهم إضافة إلى وهم أهمية تطور تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالية .
٣. فلسفة الادارة، وتعبي نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الافراد وغيرها .
٤. الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار للإدارة لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية .
٥. أسلوب إدارة الجمعية في تفوض الصلاحيات والمسؤوليات .
٦. السياسات الفاعليه للقوى البييرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها .
٧. علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية .



يانيا : تقييم المخاطر:

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقوم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف يابته وواضحة للجمعية سيطرا أساسيا لتقوم المخاطر لذلك فإن تقوم المخاطر عبارة عن تحديد و تحليل المخاطر ذات العلاقة و المرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل و لحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على أضرارها وذلك من حيث أهميتها و تقدر احتمال حدوثها و كيفية إدارتها و الخطوات الواجب القيام بها.

الثا : النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات و آليات تدعم توجهات الإدارة و تضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثله هذه النشاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

رابعا : المعلومات والاتصالات:

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة و إلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخرى وحي تستطيع الجمعية أن تعمل و يراقب عملياتها و على أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعلا عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفتي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتنقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم و موثوق به و مستمر لهذه المعلومات.



خامسا: مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق و المراجعة الأخرى يتم معالجتها مبايعة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، و يجب أن يسهل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات و إجراءات لضمان أن نتائج التدقيق يتم شل سريع ووفق أطار زمني محدد.

المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية:

تنبئ الجمعية - في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.

يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يجل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

المادة السادسة: مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية :

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإبلاغ عن تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها باللائمة واللوائح والتعلمت السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

المادة السابعة: تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية:

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توضع بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. وراعى في تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوافر في العاملس بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكلوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
- أن يرفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن يرتبط بها وتكون مسؤوله أمامها.
- أن يحدد مكافآت مدر وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على إقرار لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية.
- أن يمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.



المادة الثامنة: خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، ويحدث هذه الخطة سنويا. ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسة سنويا على الأقل.

المادة التاسعة: تقرر المراجعة الداخلية :

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقررا مكتوبا عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل. ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقيما لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملاحظات بشأنها لاسمها في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقررا عاما مكتوبا وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنها مع الخطة المعتمدة وتس فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي لهيئة السنة المالية المعنية.

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإبلاغ على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والانظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة .
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطرت بها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أيرت أو قد تؤثر في الاداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسمها المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).
- مدى تقييد الجمعية بانظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
- المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالدمية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
ترخيص رقم (3159)

المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد يجز بشأنها.

المادة الحادية عشرة: الإكام الجتامية (النير والنفاذ والتعديل):

تطبق هذه اللاحة ونيم الأيرام والعمل بها من قبل الجمعية اعتبارا من يارح اعيادها من مجلس الإدارة. وتنير هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها. ييم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية - عند الحاجة من قبل لجنة الرقابة الداخلية ، ونيم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعيادها.

تعد هذه السياسة مكليه لما ورد في أنظمة ولواح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديله عنها و في حال أي تعارض بين ما ورد في اللاحة و أنظمة ولواح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولواح الجهات التنظيمية تكون السائدة.

يم اعياد هذه السياسة بقرار مجلس إدارة الجمعية في اجياعه رقم (١٠) ويارح ٢٧/١٢/٢٠٢٤م.

رئيس مجلس إدارة الجمعية

خالد بن عبدالله الحقباني



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالدمية